الجبر وان كان بكسب العبد يلزم التسلسل **قلنا** قصد القصد
عين القصد او انه ليس من الموجودات الخارجية فلا يبطل
التسلسل في مثله ولا يخفى عليك ان مثل هذا التسلسل وان لم يمكن
ابطاله ببرهان التطبيق لانه يستلزم ان لا يحصل للعبد
قصد بالفعل ضرورة توقفه على المقصود السابقة الغير
المتناهية ولا يمكن وجود ذلك من الانسان فالتعويل
على الجواب الاول • واما ما ذهب اليه بعضهم في تحقيق المقام
من ان الحق ما قاله بعض ائمة الدين من انه لا جبر ولا تفويض
ولكن امر بين امرين لان مبنى المبادي القريبة لافعال
العباد على قدرتهم واختيارهم والمبادي البعيدة على العجز
والاضطرار فان الانسان مضطر في صورة مختار كالقلم
في يد الكاتب والوتد في شق الحائط فلا يخفى ما فيه من الميل
الى مذهب المعتزلة فانهم يقولون بان المبادي البعيدة على
عجز العبد واضطراره وذلك لان الاقدار والتمكين من الله
عندهم • والله تعالى خالقها وذلك لان فعل العبد ممكن
في نفسه وكل ممكن مقدور الله لان قدرته شاملة للممكنات
باسرها ولا شيء من مقدور الله بواقع بقدرة العبد لاستقلالها
لامتناع اجتماع قدرتين مؤثرتين على مقدور واحد
فان قيل اللازم من شمول قدرته تعالى كون فعل
العبد مقدورا له تعالى بمعنى دخوله تحت قدرته وجواز
تاثيرها فيه ووقوعه بها نظرا الى ذاته لا بمعنى انه
واقع

[illegible] الله سبحانه وتعالى

واقع بها ليلزم المحال **قلنا** جواز وقوعه بها مع وقوعه بقدرة
العبد يستلزم جواب المحال فهو محال • وفيه نظر لان جواز وقوعه
بها مع وقوعه بقدرة العبد ليس ممتنعا لذاته حتى يخل بالمقدور
به وانما هو امتناع بالغير وهي اي الافعال كلها بمشية الله
وعلمه وقضايه وقدره لما مر آنفا **ولما** بين افعال العباد
مطلقا فصل حال بعض الافعال المختصة بالمكلفين فقال
والطاعات التي يقصد بها تعظيم ذي العلا ومخالفة الهوى
كلها كانت واجبة بامر الله تعالى يجوز ان يكون قوله مما كانت
واجبة منصوبا بتقدير اعني ويجوز ان يكون خبرا لقوله والطاعات
بل هذا اولى لئلا يتوهم ان غير الواجب لا يكون بامر الله
ثم ان امر الله يتناول امر رسوله لانه صلى الله عليه وسلم لا
يامر من عند نفسه وما ينطق عن الهوى **فان قلت**
بعض الطاعات قد تكون غير واجبة بل مندوبة ولهذا
ذكر الامام رضي الله عنه في كتاب الوصية بان الاعمال اي
الاخروية ثلاثة فريضة وفضيلة ومعصية ففسر الفريضة
بما فسر الطاعة ههنا وفسر الفضيلة بما ليست بامر
الله ولكن بمشيته ومحبته ورضاه **قلت** المراد
بالوجوب الثبوت واما ما ذكر في كتاب الوصية فهو مبني
على حمل الامر للوجوب وبمحبته ورضاه وعلمه وبقدره
وقضايه والمحبة في الاصل ميل القلب من الحب استعير لحبة
القلب ثم اشتق منه الحب لانه اصابها فمحبة الله للطاعات

Copyright © King Saud University